

الوسيط في المذهب

ونعني بالشجر كل ما يثبت أصله في الأرض ويفصل ثمره .
أما المزارع وقصب السكر والبطيخ والقثاء والبادنجان فلا يعقد عليها هذه المعاملة لأن جميعها في معنى المخابرة والمزارعة .
والمخابرة هي صورة هذه المعاملة على الأرض والبذر من العامل .
والمزارعة هي بعينها والبذر من المالك .
وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما وساقى .
فقال الشافعي رضي الله عنه لا يرد إحدى السنتين بالأخرى خلافا لأبي حنيفة رحمه الله حيث أبطل المساقاة قياسا على المزارعة